بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين

واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين

والصحيح ما ذهب إليه معظم المحققين – ومنهم السيد الصدر قدس سره – من أن الأمر بالطبيعي مما يسقط بأول وجود في الوجودات الطولية بناءً على كون الامتثال أمرا واقعيا، وبيان ذلك بذكر مطلبين:

أحدهما: إن محل الكلام لدى أرباب الأصول الطبيعي المتضمن لأمور ثلاثة:

الأمر الأول: أن متعلق الأمر هو الطبيعي المعرى عن قيد الوحدة والكثرة، إذ لو كان مقيدا بالوحدة لتعين تطبيقه على أول وجود لكونه مصداق المأموربه، ولو كان مقيدا بقيد الكثرة لما تحقق الامتثال بأول فرد.

الأمر الثاني: أن الطبيعي وإن كان في نفسه صادقا على القليل والكثير، فمثلا: طبيعي التسبيح صادق في نفسه على تسبيحة أو تسبيحات، كما أن قراءة القرآن عنوان صادق في نفسه على قراءة سورة أو عشر سور، لكن المفروض أن الطبيعي قد تعلق به الأمر، ومقتضى تعلق الأمر به أن المأمور به ليس الطبيعي بما هو هو، بل المأمور به – في طول تعلق الأمر – هو الطبيعي بغرض إيجاده، بلحاظ أن لا أمر بدون ملاك، وحيث إن الملاك ليس قائما في الطبيعي بما هو هو بل في إيجاده وتحقيقه خارجا فمقتضى ذلك أن متعلق الأمر الطبيعي بغرض إيجاده، لا الطبيعي الموجود ذهنا وإلا لزم المحال بإيجاده خارجا، ولا الموجود خارجا وإلا لزم تحصيل الحاصل.

الأمر الثالث: أن مصطلح صرف الوجود المتكرر في ألسنة الأصوليين يقصد به الناقض للعدم، لا الوجود المتصف بالوحدة مقابل المتعدد، ومقتضى ذلك أن المنطبق القهري لصرف الوجود هو أول وجود، إذ ما دام صرف الوجود هو الناقض الرافع للعدم فالمصداق والمنطبق القهري له هو أول وجود، وحيث إن الأمر قد تعلق بالطبيعي – كطبيعي التسبيح – لملاك في إيجاده، كان المأمور به هو الطبيعي بغرض إيجاده الرافع لعدمه لا بما هو هو.

ومحل الكلام لدى الأعلام الطبيعي الجامع للأمور الثلاثة – وهي كون متعلق الأمر الطبيعي المعرى عن أي قيد بغرض إيجاده الطارد لعدمه المعبر عنه بصرف الوجود، وصرف الوجود منطبق على أول وجود قهرا، فمثلا: متى تحققت أول تسبيحة تحقق المأمور به قهرا.

ثانيهما: في ربط نتيجة البحث في المقام بالبحث في المحقق للامتثال. وحاصله:

أننا تارة نبني على أن المحقق للامتثال خاضع للنظر العقلائي ولو في بعض الموارد لا أمر واقعي قهري، فيمكن حينئذ القول بكون مجموع الأفراد الطولية امتثالا واحدا للأمر، فإن الأمر وإن تعلق بطبيعي التسبيح إلا أن طبيعي التسبيح حيث يصدق على الواحد والمتعدد فإن كان في البين غرض عقلائي في تحقيق امتثاله بالمجموع فيمكن قصد امتثاله بالإتيان بالمجموع، إلا أن مرجع ذلك إلى التقييد في متعلق الأمر ببركة احتفافه بالمرتكزات العقلائية المحكمة في مقام تحقيق الغرض المولوي، وذلك بأن يقال: إن متعلق الأمر في قول المولى: (سبح في الركعة الثالثة) هو التسبيح بشرطٍ متأخر، وهو أن لا يتعقبه مصداق آخر، والسر في ذلك أنه لما كان قوله: (سبح) محفوفا بالمرتكزات العقلائية المتصرفة في مقام الامتثال – لبناء الرؤية العقلائية على دخالة الأغراض العقلائية في حفظ الغرض المولوي وتحقيقه في بعض المصاديق بنحو أوفى من غيرها – أمكن للمكلف تحويل امتثاله للأمر من الفرد إلى المجموع إذا كان في ذلك غرض عقلائي حافظ للغرض المولوي، فمقتضى ذلك كاشفية المرتكز العقلائي عن كون المتعلق من أول الأمر هو التسبيح المشروط بأن لا يلحقه تسبيح آخر، بحيث متى لحقه تسبيح آخر لم يكن التسبيح الأول هو الامتثال، بل كان الامتثال بمجموع الأفراد،وإلا لم يعقل بقاء الأمر بالطبيعي على نحو صرف الوجود بعد تحقق الفرد الأول.

وهذا كما يتأتى في الأفراد الطولية يتأتى في الأفراد العرضية لو كان في تحقيق الامتثال بالمجموع غرض عقلائي حافظ للغرض المولوي، وإلا فلا مقتضي في الأمر لأكثر من وجود واحد، كما لو نذر المكلف أن يتصدق على الفقير، وكما يمكنه في مقام الامتثال أن يحقق الوفاء بالنذر بدرهم فإنه يمكنه أن يحققه بمائة درهم لغرض عقلائي حافظ لغرض التصدق.

وتارة نبني على أن الامتثال أمر واقعي من دون دخل للأغراض العقلائية في التصرف في مقام الإمتثال ولو بنحو الكشف عن حدود متعلق الأمر .

فعلى هذا المسلك الثاني يقال: هناك فرقٌ بين الوجود الاتصالي والوجود الانفصالي، فالوجود الاتصالي كنسبة الخط القصير للخط الطويل أو نسبة صلاة القصر للتمام، فلو أن المولى أمر العبد برسم

خط فالعبد مخير في مقام الامتثال بين أن يكتفي بالخط القصير أو مده بالخط الطويل، ولو أتى بالخط الطويل كان الخط امتثالا واحدا عقلا وعرفا، لأن الخط الطويل فردٌ واحد وليس مجموع أفراد، وكذلك الحال في القصر والتمام حيث يتخير المكلف في حائر الإمام الحسين عليه السلام بين القصر والتمام، مثلا: لو نذر المكلف أن يصلي صلاة العشاء ليلة الجمعة عند رأس سيد الشهداء عليه السلام، فإنه يتخير بين أن يوجد المنذور بصلاة القصر أو بصلاة التمام، وإذا أوجدها بصلاة التمام فليس من باب أن مجموع الأفراد امتثال واحد، بل هو فرد واحد عقلا وعرفا.

وأما الوجود الانفصالي كالتسبيحة الواحدة والثلاث، أو السورة والسور، أو السجدة والسجدات، وكل ما انفرز فيه الفرد عن غيره من الأفراد، فهل يتحقق المأمور به فيه بمجموع الأفراد الطولية بحيث يكون مجموع الأفراد الطولية امتثالا واحدا أم لا؟

وهنا بنى معظم المحققين على أنه ما دام متعلق الأمر هو الطبيعي على نحو صرف الوجود، وصرف الوجود هو الناقض للعدم، فأول وجود هو المنطبق القهري لصرف الوجود، فلا مجال لبقاء الأمر عقلا كي يكون مجموع الأفراد امتثالا واحدا.

وبناء على ذلك فلا يعقل التخيير بين الأقل والأكثر إلا بإرجاعه إلى التخيير بين المتباينين، أي لا يعقل التخيير بين تسبيحة أو تسبيحات إلا بالرجوع إلى المتباينين، أي: تسبيح بقيد الوحدة أو تسبيح بقيد الثلاث.

تم الكلام في المسألة الأولى.

المسألة الثانية: تبديل الامتثال.

قد سبق أن هنا عناوين ثلاثة: تعدد الامتثال، وهدم الامتثال، وتبديل الامتثال بالامتثال.

أما تعدد الامتثال – المعبر عنه في بعض الكلمات بالامتثال عقيب الامتثال – فهو غير معقول فإن مقتضى وحدة الأمر وحدة الامتثال، أي: لا اقتضاء في الأمر لأكثر من امتثال واحد، فلا يتصور تعدد الامتثال مع وحدة الأمر كما لو أمر بصلاة الظهر فأتى بها فرادى وجماعة وكان كلا الفردين امتثالا في حد ذاته.

وأما هدم الامتثال فقد سبق أنه معقول على نحو الدفع لا الرفع، مثلا: قطع الوضوء واستئنافه من جديد من دون فوت الموالاة، أواستئناف الطواف والغسل من دون فوت الموالاة ، فهذا هدم للامتثال على نحو الدفع، أي: منع أن يقع الفرد الأول امتثالا، لا أنه وقع امتثالا ثم رفع.

وأما تبديل الامتثال بالامتثال الذي هو محل الكلام، فإن مرجعه بحسب الدقة إلى هدم الامتثال على نحو الدفع لا الرفع، فإن المكلف إذا صلى فرادى ثم قامت الجماعة فأراد أن يصلي الفريضة جماعة، معرضا عن الامتثال الأول بالامتثال الثاني، فإن كان صدق الامتثال على الفرد الأول منوطا بشرط متأخر – وهو أن لا يعقبه امتثال آخر – كان تعقيبه بالامتثال الثاني مانعا من صدق الامتثال على الفرد الأول، لا من باب تبديل الامتثال بالامتثال بل من باب منع كون الفرد الأول امتثالا، وإن لم يكن صدق الامتثال على الفرد الأول منوطا بشرط متأخر فلا أثر لقصد الإعراض عنه بالإتيان بفرد آخر لعدم معقولية رفع ما وقع امتثالا فإن الشيء لاينقلب عما وقع عليه .

والحمد لله رب العالمين